وكذلك ايضا من كان كبيرا في دينه بسبب صلاح او علم او
هما معا يلطف به اكثر ممن ذكر قبله اعني في الانس
والرفق والبسط له لان متابعة الرئيس اعظم من متابعة الوزير
فيعظم في اكرامه على ما ورد الدليل على ذلك لانه عليه
السلام المبين للاحكام فاتباعه متعين، وصيته لا خوا
فهم وقعاله واحاديثه وكتاب الله تعالى وما اختوا عليه من
امره ونهيه فيمتثل قوله وامره عليه السلام على ما
امتثله عليه السلام في حق نفسه المكرمة ومع اصحابه
وعلى ما امتثله اصحابه بعده وامّا قوله بعد ذلك و
على هذا استمر من بعده من علمائنا الا سلام الفضل الى
اخره • فلو ذكر رحمه الله هذا وسكت لكان يخص
للسامع الذي لم يحصل بعد شيئا من هذا الذي ذكر هو السنة
ولكنه رحمه الله لم يقتصر على ذلك بل اتى بذكر العلماء
والصلحاء والفضلاء وذكر مذاهبهم واستشهد بهم وما ذكر
وعين ذلك عنهم ونسبه وكشف الامر للعالم وبين له ثم ذكر
اول الحديث المتبوع على صحته وهو قوله عليه السلام
قوموا الى سيدكم والى سيركم فهذا الحديث لا ينازع في
صحته وهو نص في القيام كما ذكر • والجواب عنه من
ثلاثة اوجه الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم خص هذا الحديث بالانصار بالامر بالقيام
للانصار والاصل في الافعال الغير العموم ولا يقع في هذا
الشيء في بيت تخص بعض الناس دون بعض الا ان تكون في بيته
تخص بعضهم بنص كما هو معلوم مشهور بل لو كان امره
عليه السلام لهم بالقيام من كرسي بين والاكرام
لكان عليه السلام اول من يبادر اليه ما ترى اليه وهو المخاطب
خصوصا بخفض الجناح وامته عموما فلما لم يقع عليه
السلام ولا امر بذلك المهاجرين ولا بعلوه بعد امر امته عليه
السلام للانصار بذلك دل على انه ليس المراد به القيام للبيت
والاكرام اذ لو كان ذلك كذلك لاشتمل الجميع والجامع
به وفعله واذا كان ذلك كذلك فيحمل امره عليه
السلام بالقيام على غير ذلك من الصنع وذلك المحبوب
لذلك وذلك بين في قصة الحديث وبسائله وذلك ان بني
في بيضة كانوا قد فرقوا على حكم سعيد بن معاذ الذي
خلفه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة في المسجد
متفقا بالجراحة لم يصلح نفسه ان يخرج وقد اله النبي
صلى الله عليه وسلم يجوز ان تحمله فلما ان نزله بنو قريضة
على حكمه ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى خلفه
بنو هم يمسكونه بميتا وشملا لا لا بعد